قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٥ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بشأن المعونة الفنية للمساهمة فى تمويل دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم بشأن المعونة الفنية للمساهمة فى تمويل دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر بين حكومة جمهورية مصر العربية والصنـــدوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٨ ، وذلـك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ شعبان سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك

معالى السيد / ظافر سليم البشرى المحترم

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

وزارة التعاون الدولى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع :

خطاب تفاهم بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق العربى للإسهام فى تمويل دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر فى جمهورية مصر العربية .

بالإشارة إلى طلبكم من الصندوق العربى تقديم معونة فنية للإسهام فى تمويل دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر والمراسلات والاتصالات التى تمت فى هذا الخصوص ، يسعدنى أن أؤكد لكم موافقة مجلس إدارة الصندوق العربى على تخصيص المعونة المطلوبة وأن أبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة .

أولاً - قيمة المعونة وأهدافها :

١ - يقدم الصندوق العربى إلى حكومة جمهورية مصر العربية ويشار إليها فيما يلى بـ (الحكومة) وفقًا لأحكام هذا الخطاب معونة فنية لاتسترد مقدارها -/ ٢٢٠ ألف د.ك. (مائتان وعشرون ألف دينار كويتى) وتعرف فيما يلى بـ (المعونة) .

٢ - تهدف المعونة إلى تنمية وتطوير مدينة الأقصر من خلال إجراء دراسات وبحوث لوضع الأطر العامة لمخططات تطوير المدينة وإنعاشها اقتصاديًا ، والمحافظة على مكانتها التاريخية وبيئتها السياحية العالمية وكمركز من مراكز الإشعاع الحضارى .

ثانيًا - استخدام حصيلة المعونة :

تستخدم حصيلة المعونة فى تغطية ٥٠٪ من إجمالى تكاليف المرحلتين الثانية والثالثة من دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر ويشار إليها فيما يلى بـ (الدراسة) . على أن تقوم الحكومة بتغطية باقى تكاليف الدراسة من مصادرها الذاتية أو أى مصادر أخرى تكون مقبولة لدى الصندوق العربى .

ثالثا - جهات الاختصاص :

١ - تكون وزارة التعاون الدولى بجمهورية مصر العربية ممثلا للحكومة فى كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب ، ويشار إليها فيما يلى بـ (الوزارة) .

٢ - تكون وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية الجديدة بجمهورية مصر العربية وأى جهة اختصاص تابعة لها أو قد تحل محلها مستقبلا فى الاضطلاع بمسئولياتها تجاه هذا المشروع بموافقة الصندوق العربى هى المستفيدة من المعونة وتعرف فيما يلى بـ (الجهة المستفيدة) وتتولى تنفيذ المعونة .

رابعا - اسلوب تنفيذ المعونة :

يتم تنفيذ المعونة على النحو الذى يتم الاتفاق عليه بين الصندوق العربى والوزارة ، وفقا للبرامج والمخططات التى تقترحها الجهة المستفيدة ، وذلك كله فى إطار الأنظمة والإجراءات المتبعة فى الصندوق العربى .

خامسا - السحب من المعونة :

١ - يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح أحكام هذا الخطاب نافذة وفقا للفقرة «تاسعا» من هذا الخطاب ، وينتهى حق السحب منه فى ٢٠٠٠/١٢/٣١ ، أو أى تاريخ آخر يوافق عليه الصندوق العربى .

٢ - يجرى السحب من المعونة لتغطية ٥٠٪ من تكاليف الدراسة ووفقا لأحكام وشروط العقود التى يتم إبرامها لإنجاز الدراسة والتى يوافق عليها الصندوق العربى .

سادسا - التقارير والمتابعة :

تتشاور الوزارة والجهة المستفيدة مع الصندوق العربى فى كل مايتعلق بإنجاز الدراسة فى مراحلها المتتالية ، وتوافى الجهة المستفيدة الصندوق العربى بنسخ من التقارير والوثائق التى يتم إعدادها من قبل الدور الاستشارية التى تضطلع بالدراسة ، ويتم التشاور مع الصندوق العربى حول الخطوات المتتالية ، وتقدم الجهة المستفيدة تقارير دورية عن سير الدراسة وأداء الاستشاريين ، وذلك فى الشكل والمضمون اللذين يتم الاتفاق عليهما مع الصندوق العربى .

سابعاً - تعديل شروط المعونة :

لايجوز تعديل أى شرط من شروط المعونة إلا بموافقة الصندوق العربى ، ويتم ذلك بموجب خطابات يجرى تبادلها بين الوزارة والصندوق العربى .

ثامناً - وقف السحب من المعونة :

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة فى حالة الإخلال بأى شرط من الشروط والأحكام الواردة فى هذا الخطاب ، أو فى أى اتفاقية قرض أو ضمان مبرمة بين الحكومة والصندوق العربى .

تاسعاً - نفاذ المعونة :

تعتبر المعونة نافذة لأغراض السحب من حصيلتها بعد تاريخ تسلم الصندوق العربى لأحد أصلى هذا الخطاب موقعا عليه من جانبكم .

يرجى التكرم ، فى حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة فى هذا الخطاب ، توقيع الأصلين منه ، وإعادة أحدهما للصندوق العربى ، والتكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ماجاء فى هذا الخطاب

ظافر سليم البشرى

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

قرار وزير الخارجية

رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ٤١٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٤ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن المعونة الفنية للمساهمة فى تمويل دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٨ ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٤ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن المعونة الفنية للمساهمة فى تمويل دراسة التنمية الشاملة لمدينة الأقصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٨ ؛

ويعمل به اعتباراً من ١٩٩٨/١٢/٥

صدر بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٣

وزير الخارجية

عمرو موسى